

قرار رقم : م ت / د 32 / ق 25

تعديل المادة السادسة عشرة من النظام الاساسي لجهاز التعاون الدولي  
لتنمية الثقافة العربية الاسلامية

القرار :

الموافقة على التعديل المقترح للمادة السادسة عشرة ، الفقرة ( أ / 1 ) من النظام الاساسي لجهاز التعاون الدولي لتنمية الثقافة العربية الاسلامية لتقرأ كما يلي :

" المادة السادسة عشرة " :

أ . تكوين المجلس :

1 . يتولى ادارة الصندوق مجلس مكون من عدد لا يزيد عن عشرين عضوا يختارهم المدير العام بالتشاور مع المجلس التنفيذي.